(151) ذلك موافقة العدد الذي ورد الخبر فيه فوقع ذلك لمن لايعرف أصل المسألة ولم تكن له فطنة فظن أن المراد بالاحرف السبعة القراءات السبع، والاصل المعتمد عليه صحة السند في السماع واستقامة الوجه في العربية وموافقة الرسم(1). وقال القراب في الشافي: التمسك بقراءة سبعة من القراء دون غيرهم ليس فيه أثر ولاسنة، وانما هو من جمع بعض المتأخرين فانتشر وأوهم أنه لاتجوز الزيادة على ذلك؛ وذلك لم يقل به أحد(2). عدد الآيات: عد الآيات القرآنية ينتهي إلى زمن الرسول (صلى ا عليه وآله وسلم)، فقد روي عنه بعض الاحاديث التي يذكر فيها عدد خاص من آيات سورة كآيات عشر من سورة آل عمران مثلا وحتى روي عنه عدد آيات بعض السورأيضا كسورة الفاتحة سبع آيات(3) وسورة الملك ثلاثون آية(4). واختلفوا في عدد مجموع الآيات على ستة أقوال ذكرها الداني: فقيل ستة الاف آية، وقيل ستة آلاف ومائتان وأربع آيات

(1) الاتقان1/82. (2) الاتقان1/83. (3) الاتقان1/68. (4) الاتقان1/68.